رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم شراء ذهب بمبلغ معين ودفع نصفه نقداً ونصفه شيك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول اشتريت ذهبا بالف ريال واعطيت البائع مبلغ خمس مئة ريال نقدا وخمس مئة ريال شيك هل في ذلك شيء؟ نعم هذا لا يجوز لان اللي يشترط التقابض تسلم لك الذهب وتسلم له القيمة كاملة للمجلس - 00:00:00

ولا تتفرقا بينكما شيء. والشيك حوالة ما هو بقبض هذا حوالة. نعم - 00:00:20